



التصنيفات: سلطات عامة

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: قانون

رقم التشريع: ١٧٧

تاريخ التشريع: ١٩٨٠/٣٠/١٠

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: قانون تعديل قانون ديوان رئاسة الجمهورية رقم ١٢٩ لسنة ١٩٧٩

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٢٨٠٢ | تاريخ: ١٩٨٠/١٠/١١ | عدد الصفحات: ١ | رقم الصفحة: ١٤٩٢ | رقم الجزء: ٢
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٨٠

المادة ١

تضاف الفقرة التالية الى نهاية المادة (٢٠) من قانون ديوان رئاسة الجمهورية رقم (١٢٩) لسنة ١٩٧٩، وتعتبر الفقرة (ثالثا) لها: -
ثالثا - يتقاضى موظفو الديوان، مخصصات غلاء المعيشة التي يتقاضاها الموظفون الخاضعون لأحكام قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل، ويتقاضى العامل، مخصصات الزوجية التي يتقاضاها العمال.

المادة ٢

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتبارا من تاريخ نفاذ القانون رقم (١٢٩) لسنة ١٩٧٩.

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة